

حكم الذهاب للكهان ونحوهم لتلقي العلاج وتصديقهم

سؤال: القارئ: ف. ع. ع. من الرياض بعث إلينا سؤالاً يقول فيه: كان والدي مريضاً مرضاً نفسياً، وطالت معه مدة المرض، وتخلل ذلك مراجعة للمستشفى، لكن أشار علينا بعض الأقرباء بأن نذهب إلى امرأة قالوا: إنها تعرف علاجاً لمثل هذه الأمراض، وقالوا أيضاً: أعطوها الاسم فقط وهي تخبركم بما فيه وتصف له الدواء، فهل يجوز لنا أن نذهب لهذه المرأة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً! الجواب: هذه المرأة وأشباهاها لا يجوز سؤالها ولا تصديقها؛ لأنها من جملة العرافين والكهنة الذين يدعون علم الغيب ويستعينون بالجن في علاجهم وأخبارهم. وقد صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: { من أتى عراقاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً } أخرجه مسلم في صحيحه وصح عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: { من أتى عراقاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم } والأحاديث في هذا المعنى كثيرة. فالواجب الإنكار على هؤلاء ومن يأتيهم، وعدم سؤالهم وتصديقهم، والرفع عنهم إلى ولاة الأمور حتى يعاقبوا بما يستحقون؛ لأن تركهم وعدم الرفع عنهم يضر المجتمع، ويساعد على اغترار الجهال بهم وسؤالهم وتصديقهم. وقد قال النبي -صلى الله عليه وسلم- { من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان } أخرجه مسلم رقم (49)، كتاب الإيمان. رواه مسلم في صحيحه . ولا شك أن الرفع عنهم إلى ولاة الأمر -كأمير البلد، وهيئة الأمر بالمعروف، والمحكمة- من جملة الإنكار عليهم باللسان، ومن التعاون على البر والتقوى، وفق الله المسلمين جميعاً لما فيه صلاحهم وسلامتهم من كل سوء فتاوى العلاج بالقرآن والسنة - الرقى وما يتعلق بها للشيخ ابن باز، ابن عثيمين، اللجنة الدائمة، ص 36، 37، والفتوى للشيخ عبد العزيز بن باز .